المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة بنسليمان
جماعة بنسليمان
قسم الشؤون الادارية و القانونية
مكتب شؤون الموظفين

قرار رقم 178 بتاريخ 14 ماي 2025

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء المصالح الشاغرة بجماعة بنسليمان

إن رئيس المجلس الجماعي لبنسليمان،

- بناء الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015)بتنفيذ القانون رقم 14-113 المتعلقة بالجماعات،
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تعديله وتتميمه،
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات،
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات و الأجور و التعويضات المرتبطة بها.
- بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 2522.21 صادر في 21 من ربيع الأول 1433 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط و كيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 01 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D-6744 بتاريخ 30 شتنبر 2021 حول حول التعيين في المناصب العليا بادارة الجماعات الترابية.
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1019.24 الصادر في 29 ابريل 2024 بشان تفويض سلطة التأشير على قرارات التعيين و الإعفاء و إنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية و هيئاتها.
- بناء على الهيكل التنظيمي المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم بنسليمان بتاريخ 27 مارس 2019.

قرر ما يلي

المادة الأولى : يعلن رئيس مجلس جماعة بنسليمان عن فتح باب الترشيح لشغل المناصب التالية:

- رئيس مصلحة شؤون الموظفين و شؤون المجلس.
- رئيس مصلحة الشؤون التقنية و البيئة و التدبير المفوض.
- رئيس مصلحة الميزانية و المحاسبة و الصفقات و اللوجيستيك.

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل مناصب :

- رئسس مصلحة شؤون الموظفين و شؤون المجلس.
- رئيس مصلحة الشؤون التقنية و البيئة و التدبير المفوض.
- رئيس مصلحة الميزانية و المحاسبة و الصفقات و اللوجيستيك لجماعة بنسليمان في وجه:

1- الموظفين و الموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدين المنتمين لميزانية جماعة بنسليمان الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية (السلم 11) أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة (السلم 10) أو درجة مماثلة.

- أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- أن يكونوا قد مارسوا مهام المسؤولية ، غير أنه يمكن الاعفاء من هذا الشرط عند الاقتضاء.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة.

3- الموظفون المرسمون و الاعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منها اربع (4) سنوات على الاقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة : تحدد مهام رئيس المصلحة والكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب الملحق المرفق لهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعة بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.
- مطبوع بطاقة الترشيح يتم سحبه من مكتب شؤون الموظفين بجماعة بنسليمان.
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
  - نسخة من قرار التوظيف.
  - نسخة من قرار التعيين في الاطار الحالي.
  - نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
  - موافقة الادارة التي ينتمي اليها المترشح ، مع ابداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته .

المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح في نظيرين مباشرة بمقر جماعة بنسليمان بمكتب الضبط خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية ابتداء من 04 يونيو 2025 إلى غاية يوم 19 يونيو 2025 قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو اخر آجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس لرئيس جماعة بنسليمان عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة : ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma، و يعلق بمقر جماعة بنسليمان.

بنسليمان ،في 14 ماي 2025

رئيس المجلس الجماعي لبنسليمان

رئيس جماعة بنسليمان
إمضاء: محمد [illegible]

تأشيرة السيد عامل إقليم
بنسليمان

Vu et validé par chef DCL

Le Gouverneur de la Province
de Benslimane
Signé : EL HASSAN BOUKOUTA

29 ماي 2025